

Distr.: General
15 January 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد تالاس (فنلندا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية والحميدة والمبادرات السياسية الأخرى المأذون بها من الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (تابع)

المجموعة المواضيعية الثالثة: بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال

المجموعة المواضيعية الثالثة: البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والرابعة والعشرين

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



الرجاء إعادة استعمال الورق



الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/68/L.31/Rev.1*: اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.3/68/L.52/Rev.1*: مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.2/68/L.61*: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/C.2/68/L.67*: متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

التقديرات المنقحة: الآثار المترتبة على تغير أسعار الصرف ومعدلات التضخم

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع)

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى المأذون بها من الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (تابع)

المجموعة المواضيعية الثالثة: بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال (A/68/7/Add.17) و (A/68/327/Add.7)

المجموعة المواضيعية الثالثة: البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية (A/68/7/Add.18) و (A/68/7/Add.18/Corr.1) و (A/68/327/Add.8) و (A/68/327/Add.8/Corr.1)

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والرابعة والعشرين (A/68/7/Add.15) و (A/68/634)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/68/L.31/Rev.1: اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (A/68/7/Add.20) و (A/C.5/68/15)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/68/L.52/Rev.1: مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (A/68/7/Add.23) و (A/C.5/68/17)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/68/L.61: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم

المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (A/68/7/Add.19) و (A/C.5/68/18)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/68/L.67: متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (A/68/7/Add.21) و (A/C.5/68/19)

صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/68/7/Add.22) و (A/C.5/68/20)

١ - السيد هويسمان (المدير، شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرض تقرير الأمين العام عن الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/68/327/Add.7) وللبعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/68/327/Add.8) و (A/68/327/Add.8/Corr.1)، فقال إن مجموع الاحتياجات اللازمة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال بلغ ٥٠,٤ مليون دولار، وهو يشمل موارد لازمة لعدد ٢٢١ وظيفة واحتياجات تشغيلية أخرى. أما مجموع الاحتياجات اللازمة للبعثة المشتركة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية، فبلغ ١١,٨ مليون دولار، وهو يشمل موارد لازمة لعدد ١٢٣ وظيفة واحتياجات تشغيلية أخرى. ومن المقترح أن يُحمّل إجمالي الاحتياجات وقدره ٦٢,٢ مليون دولار على المخصص المرصود للبعثات السياسية الخاصة وقدره ١,٠٨١ بليون دولار والوارد ضمن الباب ٥، الشؤون

٤ - وأضاف أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية سبق أن طلب إليها الموافقة على الاحتياجات الإضافية الناشئة عن قرارى المجلس ١٣/٢٢ و ٢٤/٢٢ وأن اللجنة اعتمدها في نيسان/أبريل ٢٠١٣ لإتاحة الدخول في التزامات بقيمة ٣,٨ ملايين دولار. وقد أُبلغ بالنفقات ذات الصلة في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/68/628)، ولذا ليس من المطلوب في الوقت الحالي رصد مخصصات إضافية للأنشطة المشمولة بهذين القرارين؛ فالاحتياجات ذات الصلة أُدرجت في مرفق التقرير (A/68/634) في عمود "الاحتياجات المطلوب استيعابها ضمن الاعتمادات الموجودة ٢٠١٢-٢٠١٣"، مع إيراد حاشية إيضاحية.

٥ - وعرض أيضا بيان الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/68/L.31/Rev.1 المتعلق باللجنة المعنية بحقوق الإنسان (A/C.5/68/15)، فلاحظ أن مشروع القرار يأذن للجنة المذكورة بالاجتماع لمدة أسبوع إضافي في عام ٢٠١٤ كتدبير مؤقت، من أجل معالجة مسألة تراكم البلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومن المقترح أن تُعتمد كتكاليف تُحمّل على صندوق الطوارئ الاعتمادات الإضافية ذات الصلة البالغة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ما قدره ١٠٠ ٥٠١ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات؛ والباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ والباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف، من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة.

٦ - ثم عرض البيان المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/68/L.52/Rev.1 عن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (A/C.5/68/17)،

السياسية، من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢ - وعرض أيضا تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والرابعة والعشرين (A/68/634)، فذكر أن احتياجات الميزانية ذات الصلة تُقدر بمبلغ ٢٨,٩ مليون دولار لفترات السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٠١٦-٢٠١٧، وهي تمثل مجموع التكاليف المتصلة بتمديد الولايات وبإنشاء الولايات الجديدة. وأشار إلى أن مبلغى ٤,٣ ملايين دولار و ١٠,٥ ملايين دولار من أصل هذه الاحتياجات يتصلان بأنشطة دائمة وقد أُدرجا بالفعل في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ على التوالي، أما مبلغ ٣,٣ ملايين دولار فسيُنظر فيه ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وفيما يتعلق بباقي الاحتياجات الإضافية وقدره ١٠,٩ ملايين دولار، يُقترح اقتطاع مبلغ ٥ ملايين دولار من الاعتمادات القائمة المخصصة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ومبلغ ٧٢٣ ٥٠٠ دولار من الموارد المتوخى تخصيصها لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛ ويُقترح تمويل الرصيد المتبقي وقدره ٥,١ ملايين دولار باعتمادات إضافية في سياق صندوق الطوارئ تُخصص لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٣ - واستطرد قائلاً إنه من المقترح أيضا أن تُنشأ، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ثلاث وظائف جديدة كالآتي: وظيفتان من فئة ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة ف-٤، في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، دعماً للأنشطة التي أصدر المجلس ولايات بشأنها في قراراته ١٩/٢٤ و ٢٠/٢٤ و ٢٤/٢٤.

٨ - ثم انتقل إلى عرض البيان المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.2/68/L.67](#) بشأن متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية ([A/C.5/68/19](#)). فذكر أن اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار يستتبع احتياجات ميزانية إضافية ترصد لاجتماعين للجنة التحضيرية وللمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية المتوخى عقده في عام ٢٠١٤. ومن المقترح أن تُعتمد الموارد ذات الصلة وإجماليها ٦٠٠ ٧٦٢ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ على أن يحمل ذلك المبلغ على صندوق الطوارئ.

٩ - وعرض أيضا تقرير الأمين العام عن صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقدير المنقحة ([A/C.5/68/20](#))، فذكر بأن الجمعية العامة وافقت بموجب قرارها [٢٤٨/٦٧](#) على أن يكون مستوى صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ما قدره ٤٠,٤ مليون دولار. وأشار إلى أن الخصومات الجديدة التي يمكن أن تُحمّل على صندوق الطوارئ تبلغ ١٩,٨ مليون دولار، مع مراعاة توصيات اللجنة الاستشارية ودون المساس بأي قرارات قد تتخذها الجمعية في المستقبل؛ وأفاد بأن الرصيد المتبقي في صندوق الطوارئ سيكون بناء على ذلك ٢٠,٦ مليون دولار.

١٠ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية عن الاحتياجات المقترحة من الموارد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال ([A/68/7/Add.17](#))، فقال إن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على المقترحات المتعلقة بالمالك الوظيفي باستثناء وظيفتين اثنتين. وأضاف أن اللجنة

فلاحظ أن مشروع القرار أكد مجددا الطلب الوارد في الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة [١٦٢/٦٧](#) وأقر مقترح الأمين العام بتعزيز المركز بصيغته الواردة في الوثيقة [A/68/287](#) الناص على أن تُحمّل التكاليف على الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية لضمان تنفيذ ولاية المركز تنفيذًا كاملاً. وأضاف أن مشروع القرار طلب إلى الأمين العام أيضا أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار. وأشار إلى أنه في حالة اعتماد مشروع القرار، ستكون هناك حاجة في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى اعتماد إضافي قدره ٦٠٠ ١٦٦ ٢ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات، والباب ٢٤، حقوق الإنسان، من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة، يُؤذن به كتكاليف تُحمّل على صندوق الطوارئ.

٧ - ثم عرض البيان المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.2/68/L.61](#) بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) ([A/C.5/68/18](#))، فلاحظ أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام للمؤتمر المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، بمقتضى قرارها [٢١٦/٦٧](#)، أن يعد مقترحا للعملية التحضيرية للمؤتمر. وقد نظر مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في المقترح المذكور واتخذ القرار [١٤/٢٤](#) الذي حدّد فيه الأعمال التحضيرية اللازمة وأكدته اللجنة الثانية في مشروع القرار [A/C.2/68/L.61](#). وأضاف أن البيان المعروض يوضح حصة تكاليف العملية التحضيرية المراد اقتطاعها من الميزانية العادية، ومبلغها ٧٠٠ ٠٧٣ دولار في إطار الباب ١٥، المستوطنات البشرية، من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

الدورة فلم تتمكن من إجراء دراسة متأنية لجميع المقترحات. وهي لذلك توصي الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً شاملاً عن استخدام الموارد في سياق تقرير الأداء.

١٣ - ثم انتقل إلى عرض تقرير اللجنة الاستشارية عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والرابعة والعشرين (A/68/7/Add.15)، فقال إن اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على مقترحات الموارد إلا أنها توصي الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام موافقتها في سياق تقرير الأداء المقدم في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. بمعلومات عن استيعاب الاحتياجات الإضافية. وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على الاستمرار قدر الإمكان في استيعاب الاحتياجات الإضافية للأنشطة الصادرة بها تكاليفات ضمن الموارد المتاحة بالفعل، مع الحرص في الوقت ذاته على ضمان التنفيذ الفعال للولايات.

١٤ - وعرض بعد ذلك تقرير اللجنة الاستشارية عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/68/L.31/Rev.1 بشأن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (A/68/7/Add.20)، فقال إن اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على الاحتياجات الإضافية من الموارد البالغ قدرها ١,٥ مليون دولار في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

١٥ - وأردف قائلاً إن اللجنة الاستشارية لاحظت، في تقريرها عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/68/L.52/Rev.1 المتعلق بمركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (A/68/7/Add.23)، أن مهام

تشيد باستراتيجية النشر التدريجي التي تعتمدها البعثة لمراعاتها الحالة الأمنية في منطقة البعثة، وتشجع الأمين العام على اتخاذ كافة التدابير الاحترازية لتقليل المخاطر التي يتعرض لها الموظفون. وفيما يتعلق بالتعاون بين البعثة ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، تتوقع اللجنة الاستشارية الحفاظ على ميزانيتي البعثتين وتكاليفهما التشغيلية منفصلتين وتطلب أن تكون مشاريع الميزانية في المستقبل أكثر وضوحاً فيما يتعلق بهذا الفصل. وتوصي اللجنة الاستشارية بتخفيض الموارد المطلوبة عموماً بما مبلغه ١ ٧٠٢ ٥٠٠ دولار، وهو ما يشمل تخفيضاً في التكاليف التشغيلية قدره ٨٠٠ ٤٠٤ دولار يُعزى إلى انخفاض مستوى الإنفاق في عام ٢٠١٣.

١١ - وعرض تقرير اللجنة الاستشارية عن الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة للبعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية (A/68/7/Add.18 و A/68/7/Add.18/Corr.1)، فقال إن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم الموافقة على ثلاث وظائف من ٢٣ وظيفة مقترحة. كما لاحظت اللجنة أن التقديرات المقترحة للاحتياجات من الموظفين استندت إلى معدلات شغور عالية، فارتأت إن كان من اللازم، في ضوء قصر مدة البعثة، أن يُنظر في تقديم هيكل مبسط للملاك الوظيفي يستند إلى تقييم لعدد الموظفين الذين يمكن عملياً استقدامهم في حدود الإطار الزمني لعمل البعثة. وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام أن يحلل الدروس المستفادة وأن يحسن بالقدر الملائم الممارسة المعمول بها حالياً لتقدير احتياجات البعثات المماثلة.

١٢ - واستطرد قائلاً إن اللجنة الاستشارية طلبت إيضاحاً لعدد من المسائل المتعلقة بالبعثة المشتركة، إلا أنها تلقت تقرير الأمين العام (A/68/327/Add.8) في وقت متأخر من

١٨ - وأخيراً عرّض تقرير اللجنة الاستشارية عن صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/7/Add.22)، فقال إن اللجنة الاستشارية ارتأت ضرورة تحديث قائمة الاحتياجات المرفقة بتقرير الأمين العام (A/C.5/68/20) حتى يتسنى للجمعية العامة النظر في الاحتياجات المرتبطة بالولايات الجديدة والموسعة التي يمكن أن تُحمل على صندوق الطوارئ في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

١٩ - وأضاف أن اللجنة الاستشارية أكدت أن الأمين العام مسؤولٌ عن ضمان تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة أكمل صورة ممكنة عن احتياجات المنظمة في كل فترة من فترات السنتين؛ وأنه ينبغي بذل قصارى الجهد لإدراج الاحتياجات الإضافية في مقترحات الميزانية الأولية. وذكرت أيضاً برأيها القائل بأن صندوق الطوارئ يشكل أداة أساسية لتلبية الاحتياجات الإضافية من الموارد في إطار الميزانية، وشددت على ضرورة الالتزام بأحكام قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ بشأن استخدامه.

٢٠ - السيد طومسون (فيجي): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن المجموعة تولي أهمية كبرى للشق المتعلق بحقوق الإنسان من أعمال المنظمة وهي تأسف لاعتماد جزء كبير من ولايات حقوق الإنسان على موارد خارجة عن الميزانية. وأضاف أن المجموعة تؤيد المقترحات المتعلقة بالاحتياجات الإضافية اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ التي نشأت عن قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته. وستطلب إيضاحات أخرى عن المقترح القاضي باستيعاب احتياجات قدرها ١ ٢٢٥ ٥٠٠ دولار ضمن موارد فترة السنتين الحالية.

وظيفة رئيس المركز الممولة حالياً من الموارد الخارجة عن الميزانية برتبة ف-٥ يُقترح إدماجها في وظيفة جديدة تمول من الميزانية العادية؛ وأن هذا الاقتراح كان ينبغي إيراده باعتباره تحويلًا لوظيفة قائمة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي هذا الصدد، أكدت اللجنة الاستشارية مجدداً توصيتها بأن تُطبّق قواعد ولوائح التوظيف المعمول بها بالنسبة للوظائف الجديدة على الوظائف المقترحة تحويلها. ولم يكن لدى اللجنة أي اعتراض على الاحتياجات الإضافية من الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وقدرها ٢ ١٦٦ ٦٠٠ دولار.

١٦ - وعرض تقرير اللجنة الاستشارية عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/68/L.61 بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (A/68/7/Add.19)، فقال إن اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على الاحتياجات الإضافية من الموارد البالغة ٢ ٠٧٣ ٧٠٠ دولار في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

١٧ - ثم انتقل إلى عرض تقرير اللجنة الاستشارية عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/68/L.67 بشأن متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (A/68/7/Add.21)، فقال إن اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على الاحتياجات الإضافية من الموارد البالغة ٧٦٢ ٦٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات، من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

- ٢١ - واسترسل قائلاً فيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار المتعلق باللجنة المعنية لحقوق الإنسان (A/C.3/68/L.31/Rev.1) إن المجموعة تؤيد تمام التأييد رصدَ مواردٍ إضافية قدرها ١٠٠ ٥٠١ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وأشار إلى أن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات تواجه أعباء كبيرة ناتجة عن تراكم العمل، نظراً لعدم كفاية الوقت المخصص لها للاجتماع.
- ٢٢ - وذكر أن المجموعة ترى أنه من الأهمية بمكان أن تسبق الموئل الثالث المزمع عقده في عام ٢٠١٦ عمليةً تحضيرية ملائمة. فالمؤتمر، بوصفه من أوائل المؤتمرات العالمية المعقودة بعد اعتماد خطة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، سيتيح الفرصة لإجراء مناقشات عن سبل التصدي لتحديات الحضرة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولاحظ أن حصة لا تتعدى ٣,٧ ملايين دولار من أصل الموارد اللازمة للعملية التحضيرية، وقدرها ١٢,٩ مليون دولار، ستمول من الميزانية العادية، على أن يُعطى المبلغ المتبقي من التمويل الخارج عن الميزانية. وأعرب عن قلق المجموعة إزاء الغموض الذي يحيط بالأساس المنطقي المستند إليه في توزيع احتياجات التمويل بين الميزانية العادية والتبرعات، وتساءل عن سبب تقديم اقتراح لا يتضمن تمويلاً لجميع المهام الأساسية في إطار الميزانية العادية.
- ٢٣ - وأعرب أيضاً عن تأييد المجموعة لتوفير الموارد الكافية من الميزانية العادية لضمان نجاح المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية المزمع عقده في عام ٢٠١٤ لدراسة طموحات تلك الدول في مجال التنمية المستدامة.
- ٢٤ - وأضاف أن كل الولايات التي تعتمد عليها الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة ينبغي أن تتوافر لتنفيذها الموارد الكافية من الميزانية العادية.
- ٢٥ - السيد المطيري (المملكة العربية السعودية): تكلم باسم جامعة الدول العربية، فقال إن افتتاح مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية في عام ٢٠٠٩ تزامن مع الاهتمام المتنامي بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في المنطقة. فقد تزايد اهتمام الدول بالانضمام إلى الصكوك الدولية ذات الصلة وبالمشاركة في آلية الاستعراض الدوري الشامل، مما جعل من بناء القدرات مطلباً لا غنى عنه. كما أن الأحداث الأخيرة التي شهدتها الشرق الأوسط برهنت على الحاجة إلى مثل هذا المركز.
- ٢٦ - وأضاف أن المركز يواجه مع ذلك تحديات تتصل بقدرته على الاستجابة لاحتياجات الدول. فهناك نقص في مواد التدريب والموظفين والموارد اللازمة للاضطلاع بالأنشطة التشغيلية. وبناء على ذلك، تؤيد جامعة الدول العربية المقترحات المتعلقة بالموارد التي من شأنها تمكين المركز من توفير المزيد من التدريب وخدمات التوثيق ومن أداء دور فعال في المنطقة. وشدد على أهمية توفير الموارد للمركز من الميزانية العادية اعتباراً من فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ حتى يتمكن من تلبية الاحتياج المتزايد للدول الخمس والعشرين التي يخدمها.
- ٢٧ - السيدة جونسون (جامايكا): قالت إن رؤساء الدول والحكومات المجتمعين في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (مؤتمر ريو ٢٠+)، وقد اعترفوا بالحاجة الملحة إلى التحرك من أجل التصدي لقلة مناعة الدول الجزرية الصغيرة النامية، دعوا إلى عقد المؤتمر الدولي الثالث المعني بتلك الدول. ومن الأهمية بمكان أن يوفر المجتمع الدولي الدعم لهذا المؤتمر وعمليته التحضيرية لتمكين تلك الدول من تحقيق تطلعاتها فيما يتعلق بالتنمية المستدامة. وأعربت في ضوء ذلك عن تأييد وفد بلدها لمقترح رصد موارد إضافية لهذا الغرض

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

(تابع) (A/68/7/Add.24 و A/68/660)

٢٩ - السيد هويسمان (المدير، شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرض تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة: الآثار المترتبة على تغير أسعار الصرف ومعدلات التضخم (A/68/659)، فقال إن التقرير تضمن التقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية علاوة على توصيات اللجنة الاستشارية ذات الصلة بها. وأوضح أن التقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ تبلغ ٥٥٠٤ ملايين دولار، وهي تعكس انخفاض قدره ٥٨,٤ مليون دولار مقارنة بالميزانية البرنامجية المقترحة بعد عملية إعادة تقدير التكاليف التي تمت في مرحلة أولية وأسفرت عن مبلغ ٥٥٦٢,٥ مليون دولار. ونبّه إلى أن اعتماد مشروع القرار A/C.2/68/L.67 في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لم يفتح الوقت الكافي لتضمين التقرير المعروض المبلغ المترتب في الميزانية على ذلك القرار وقدره ٦٠٠ ٧٦٢ دولار، ولكنه أدرج في البيان الموحد للخصومات المحتملة التي يمكن أن تُحمّل على صندوق الطوارئ (A/C.5/68/20).

٣٠ - ثم عرض تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين: أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم (A/68/660)، فذكر أن التقديرات المنقحة تبلغ ٩٣,٦ مليون دولار بالنسبة إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، مسجلةً انخفاضاً قدره ١,٧ مليون دولار؛ و ٢٠١,٧ مليون دولار بالنسبة إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، مسجلةً زيادة قدرها ٣,٠ ملايين دولار؛ و ١٢٠,٣ مليون دولار بالنسبة للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، مسجلةً زيادة قدرها ١٤٥٠٠ دولار.

في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٨ - وأضافت أن اجتماعات إقليمية عقدت في عام ٢٠١٣ تحضيراً للمؤتمر وجمعت بين فيجي وجامايكا وسيشيل لتحديد الأولويات التي أكدها فيما بعد اجتماع أقاليمي عُقد في بربادوس. والدول الجزرية الصغيرة النامية تتطلع، في سياق العملية التحضيرية، إلى التحاور في الأشهر القادمة مع غيرها من البلدان النامية وشركائها من الدول المتقدمة النمو بغية تحديد سبل التصدي للتحديات التي تواجهها وتعزيز مصالحها.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

التقديرات المنقحة: الآثار المترتبة على تغير أسعار الصرف ومعدلات التضخم (A/68/7/Add.24 و A/68/659)

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع) (A/68/7/Add.24 و A/68/660)

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع) (A/68/7/Add.24 و A/68/660)

٣١ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/68/7/Add.24)، فقال إن اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على التقديرات المنقحة الناجمة عن إعادة تقدير التكاليف فيما يتعلق بأثر التغير في أسعار الصرف ومعدلات التضخم. وذكر أن الأمين العام ضمن تقريره المتعلق بالتقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/659) إشارةً إلى استخدام عقود الشراء الآجل فيما يتعلق بالفرنك السويسري لأول مرة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وأفاد باعتزامه مواصلة هذه الممارسة في فترة السنتين التالية بما يتفق وقرار الجمعية العامة ٦٧/٢٤٦. وأضاف أن الجمعية العامة قد تود، في مسعاها إلى تحسين القدرة على التنبؤ باحتياجات الميزانية، أن تحدد، اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، إطاراً زمنياً ملائماً للدخول في عقود الشراء الآجل في بداية كل فترة من فترات الميزانية.

ورفعت الجلسة الساعة ١١:٠٥.